

الرقم Ref. No. ١١٩٥/٨/٤٠

التاريخ Date ٢٠٢١/٨/٨

سعادة رئيس مجلس الإدارة/ المدير العام المحترم
تحية طيبة وبعد ،،،

أرفق لإطلاع سعادتك تعميم الجمارك الأردنية رقم (2297) لسنة 2021 الخاص بإتباع إجراءات التالية عند تنظيم البيان الجمركي فيما يتعلق بإحتساب أجور شحن البضائع والتي تدخل في حساب القيمة الجمركية ولغاية 2021/12/31، والذي جاء تنفيذاً لأمر الدفاع رقم (31) لسنة 2021 الذي وضع الحد الأعلى لأجور الشحن:

أولاً: إذا لم تتضمن الفاتورة التجارية أجور الشحن:

- (1) تقوم شركة التخليص بالتصريح عن قيمة أجور الشحن ببند أجور الشحن في شاشة ملاحظات القيمة على البيان الجمركي بما لا يتجاوز الحد الأعلى المنصوص عليه في أحكام أمر الدفاع المشار إليه أعلاه.
- (2) يتم التحفظ بقيمة أجور الشحن الحقيقية في الحقل (9) من البيان الجمركي (حقل الملاحظات).
- (3) يتم إرفاق فاتورة الشحن بقيمتها الحقيقية ضمن مرفقات البيان الجمركي.

ثانياً: إذا تضمنت الفاتورة التجارية قيمة أجور الشحن:

- (1) إذا تم تضمينها بشكل منفصل عن قيمة البضاعة تقوم شركة التخليص بالتصريح عن قيمة أجور الشحن ببند أجور الشحن في شاشة ملاحظات القيمة على البيان الجمركي بما لا يتجاوز الحد الأعلى المنصوص عليه في أمر الدفاع
- (2) يتم التحفظ بقيمة أجور الشحن الحقيقية في الحقل 9 (الملاحظات) من البيان الجمركي.
- (3) إذا تم تضمينها بشكل غير منفصل عن قيمة البضاعة يتم إرفاق فاتورة الشحن الأصولية المدفوعة من قبل المصدر على أن يتم التحفظ بقيمة أجور الشحن الحقيقية في الحقل (9) من البيان الجمركي (حقل الملاحظات).

وتفضلوا سعادتك بقبول الاحترام والتقدير ،،،

م. فتحي الجغبير

رئيس غرفة صناعة الأردن





الرقم ٣٠٢٧٩ / ٨ / ١٧ / ١٦٦
التاريخ ٢٠٢١ / ٨ / ٢٠
الموافق

تعميم رقم (٢٢٦٧) لسنة 2021

الموضوع: أجور شحن البضائع
المستوردة ضمن حاويات

تنفيذاً لأحكام أمر الدفاع رقم (31) لسنة 2021 والصادر بموجب أحكام قانون الدفاع رقم 13 لسنة 1992، وإشارة للبرلاغ رقم 19 لسنة 2021 تاريخ 2021/07/01 والمتعلق بأجور شحن البضائع المستوردة للمملكة ضمن حاويات عن طريق ميناء العقبة، أقرر اتباع الإجراءات الآتية عند تنظيم البيان الجمركي فيما يتعلق باحتساب أجور شحن البضائع والتي تدخل في حساب القيمة الجمركية ولغاية 20/12/31:

أولاً: إذا لم تتضمن الفاتورة التجارية أجور الشحن:

- 1- تقوم شركة التخليص بالتصريح عن قيمة أجور الشحن ببند آخر الشحن في شاشة ملاحظات القيمة على البيان الجمركي بما لا يتجاوز الحد الأعلى المنصوص عليه في أحكام أمر الدفاع المشار إليه أعلاه.
- 2- يتم التحفظ بقيمة أجور الشحن الحقيقية في الحقل 9 من البيان الجمركي (حقل الملاحظات)
- 3- يتم إرفاق فاتورة الشحن بقيمتها الحقيقية ضمن مرفقات البيان الجمركي.

ثانياً: إذا تضمنت الفاتورة التجارية قيمة أجور الشحن:

- 1- إذا تم تضمينها بشكل منفصل عن قيمة البضاعة تقوم شركة التخليص بالتصريح عن قيمة أجور الشحن ببند أجور الشحن في شاشة ملاحظات القيمة على البيان الجمركي بما لا يتجاوز الحد الأعلى المنصوص عليه في أحكام أمر الدفاع المشار إليه أعلاه.
- 2- يتم التحفظ بقيمة أجور الشحن الحقيقية في الحقل 9 (الملاحظت) من البيان الجمركي.
- 3- إذا تم تضمينها بشكل غير منفصل عن قيمة البضاعة يتم إرفاق فاتورة الشحن الأصولية المدفوعة من قبل المصدر، على أن يتم التحفظ بقيمة أجور الشحن الحقيقية في الحقل 9 من البيان الجمركي (حقل الملاحظات).

للتقيد بما جاء فيه.

لواء جمارك
المدير العام
جبال سالم القضاة

١٠٤٤

٧

- نسخة/غرفة تجارة الأردن
- نسخة/غرفة صناعة الأردن
- نسخة/نقابة التخليص
- نسخة/نقابة الاحكام
- نسخة/مديرية إدارة الشاظر
- نسخة/مديرية شؤون القيمة
- نسخة/كالة المراكز الجمركية

أمر دفاع رقم (٣١) لسنة ٢٠٢١صادر بمقتضى أحكام قانون الدفاع رقم (١٣) لسنة ١٩٩٢

نظرا لتداعيات انتشار جائحة كورونا وأثرها على أجور الشحن وارتفاعها بنسبة عالية تعادل أضعاف الأجور قبل الجائحة ، ولتجنب انعكاس ذلك على الاقتصاد الوطني والحد من ارتفاع أسعار السلع المستوردة بهدف تخفيف الأعباء على التجار والمواطنين وتمكين الاقتصاد من استعادة عافيته ودعم الجهود المبذولة لمواجهة تلك الظروف ، أقر إصدار أمر الدفاع التالي:

أولاً : يكون الحد الأعلى لتكاليف أجور نقل البضائع المستوردة حتى مكان إدخالها الحدود لغايات تحديد القيمة الجمركية للبضائع المستوردة إلى المملكة ، على النحو التالي:

الحد الأعلى لأجور الشحن بالدولار لحاوية سعتها (٤٠) قدما	الحد الأعلى لأجور الشحن بالدولار لحاوية سعتها (٢٠) قدما	مصدر البضائع
٤٠٠٠	٢٠٠٠	شرق آسيا والشرق الأقصى
٣٠٠٠	١٥٠٠	أوروبا
٣٤٠٠	١٧٠٠	أمريكا

ثانياً : تسري أحكام أمر الدفاع هذا اعتباراً من صباح يوم الخميس الموافق ٢٠٢١/٧/١ ولغاية ٢٠٢١/١٢/٣١.

ثالثاً : يوقف العمل بأي نص أو تشريع يخالف أي حكم من أحكام أمر الدفاع هذا.

رابعاً: لرئيس الوزراء تعديل أي من أحكام أمر الدفاع هذا بموجب بلاغات يصدرها لهذه الغاية.

٢٠٢١/٦/٣٠

رئيس الوزراء

الدكتور بشر هاني الخصاونة